تقديم

أ.د. نادية محمود مصطفى

صدر العدد الأول من سلسلة الوعي الحضاري عن مركز الحضارة تحت العنوان التالي: "الثورة المصرية نموذجًا حضاريًّا"، فلقد كانت الثورة المصرية محفزًا لبداية إصدار هذه السلسلة، ولقد توالت السلسلة لتقدم حتى الآن الموضوعات التالية:

الثورة المصرية نموذجًا حضاريًّا (1)، الديمقراطية العالمية من منظورات غربية ونحو منظور حضاري إسلامي في العلاقات الدولية، الثورة المصرية نموذجًا حضاريًّا (2)، مستقبل الثورات مع صعود الإسلاميين... رؤية من منظور الفقه الحضاري الإسلامي: من فقه الأصول إلى فقه الواقع وفقه التاريخ، دوائر الانتماء وتأصيل الهوية، المرحلة الانتقالية: قراءة في المشهد المصري، أمتي في العالم: مقدمات الحكيم البشري، الثورات العربية في النظام الدولي، السياسة الأمريكية والثورة المصرية، القوة الذكية في السياسة الخارجية: دراسة في أدوات السياسة الخارجية الإيرانية تجاه لبنان (2005 – 2013)، قرن الرعب الأفريقي: الغزو والمقاومة، قراءات في فكر أعلام الأمة، العنف والتحول الديمقراطي في مصر بعد الثورة، إعادة نظر في الأمن القومي المصري والعربي في ضوء تحولات الربيع العربي، حروب الجيل الرابع.

إن تجديد الوعي الحضاري وإيقاظه، وخاصة في مرحلة الثورات، وبدرجة أخص حين تواجه هذه الثورات تحديات، يتطلب أمرين: من ناحية أولى – استدعاء

الكثير من المفاهيم، الداخلية والخارجية، مثل: الثورة، والديمقراطية، والعدالة، والتغيير العالمي، والقوة، والانتماء والهوية، والأمن والعنف. كما يتطلب- من ناحية أخرى - تقويم الخبرات والتجارب، وخاصة تلك المتصلة بالحركات السياسية الإسلامية، وتلك المتصلة بخبرات النماذج الفكرية الإسلامية عن الأمة والنهوض والتجديد والاستقلال، أو المتصلة بتاريخ الاستعمار وورثته في الداخل المصري والإقليمي العربي، أو بدور قوى إقليمية في جوارنا الحضاري وما تمثله سياساتها من فرص أو قيود وضغوط في المنطقة. ناهيك بالطبع عما يتصل بخبرة الثورة المصرية ذاتها كنموذج حضاري وما تواجهه من تحديات داخلية وخارجية وثورة مضادة منبعها النظام الدولي والإقليمي المحيط بكافة الثورات العربية.

ولعل الأعداد الصادرة من السلسلة حتى الآن تكون قد أسهمت في الاستجابة لبعض هذه المتطلبات. ويظل الاحتياج قائمًا لمزيد من العمل في مجالات أخرى، حفزًا للوعي الحضاري وتجديده، باعتبار هذا الوعي هو المنطلق والأساس لتغيير حضاري مأمول.

ولقد تعددت مداخل تحليل الثورة المصرية (ثورة 25 يناير) وتطور مسارها عبر ما يزيد عن الأربعة أعوام حتى الآن، ما بين المداخل الاجتماعية والاقتصادية والمداخل السياسية، سواء المتصلة بتوازنات القوى السياسية الرسمية وغير الرسمية أو توازنات القوى المدنية والشعبية والدينية. وبقدر ما كان الداخل حاضرًا بوطأة تحولاته على الثورة وهي تواجه ثورة مضادة، بقدر ما كان الخارج حاضرًا أيضًا بقوة، سواء فيما يتصل بالإطار الإقليمي "غير الصديق" للثورات في عمومها، أو فيما يتصل بالإطار العالمي؛ حيث أضحت مصائر الثورات والثورات المضادة أوراق مناورة في لعبة التوازنات بين القوى الكبرى.

وحيث يظل الداخل هو المناط في المقاومة ضد الثورات المضادة وهو المنطلق لعملية التغيير الحضاري المأمولة، فإن العلاقة بين الدولة والمجتمع تكتسب حيويتها وتظل تفرض تحدياتها في نفس الوقت. ففي نفس الوقت الذي تتواتر الجدالات حول

مستقبل الدول العربية الظالمة والفاسدة وريثة الاستعمار، وحول مستقبل الشعوب الطامحة للتغيير نحو العدالة والحرية، فإن الخبرة الفكرية وخبرة الممارسة الإسلامية تقدم الكثير بشأن تمكين المجتمع وتجديد قواه ومقدراته في مقابل الدول.

ولعلنا لا نقول جديدًا حين نقول إن خبرة الوقف الإسلامي تقع في قلب هذه الأمور. وهنا فإن تجديد الوعي بنظام الوقف ومقاصده من زوايا معاصرة يظل ضرورة حيوية حتى تتجدد التجربة على الأرض وتثمر نتائجها بفاعلية في إحياء قوة المجتمع وقدراته وإمكانياته الحضارية.

ويتضمن الكتاب رؤية واقعية نقدية بنائية واسعة الأرجاء لقضية الوقف؛ في تاريخها وفقهها الموروث، وفي واقعها وتحدياتها ومحاولات التجديد الفقهي والفكري والعملي المتعلقة بها؛ ضمن رؤية مقارنة متعددة الأبعاد بين تجارب متنوعة داخل الأمة (تجارب متقدمة ومتراجعة) وتجارب أخرى خارجها لديها إشكالاتها وإنجازات..

ولعل في عناوين فصول الكتاب العشرة وملاحقه ما ينم عن أهميته وشموله، إلا أن التفاصيل التي تحتها والتي يقصر المقام عن الكشف عنها تحوي من المعلومات والمعارف التاريخية والواقعية الموثقة، ومن القضايا متعددة الأبعاد متداخلة المجالات ما هو جدير بالمطالعة والمدراسة والمناقشة والاستفادة العلمية والعملية.

والكتاب مؤلَّف بقلم خبير في هذا الأمر مشهود له بالكفاءة والأصالة وسعة المعرفة ودقة النظر فيه؛ (ولا ينبئك مثل خبير)؛ هو الأستاذ الدكتور إبراهيم البيومي غانم، وهو من رواد الفكر الإسلامي المعاصرين في هذا المجال.

وفي هذا الإطار، يسعد مركز الحضارة للدراسات السياسية أن يقدم في العدد الخامس عشر من السلسلة قراءة متجددة في هذا الموضوع، تقدم الكثير من دلالات التغير والاستمرارية في هذا المجال، خاصة مع تغير الأوضاع في مصر كثيرًا بشأن قضية الوقف.

نوفمبر 2015

مقدمة

كَتَبْتُ هذا الكتابَ بعد عشرين عامًا، قضيتُ بعضها وأنا أبحث في أصولِ نظام الوقف الإسلامي وفروعِه، وقضيتُ بعضَها الآخر وأنا أنقِّبُ عن مواطن القوةِ وعن مواقع الضعف في الإرث التاريخي لهذا النظام. واشتغلتُ أعوامًا من تلك الأعوام أيضًا في عددٍ من المؤسسات الوقفيةِ في بعضِ البلدان العربية من أجل النهوضِ بها، وتحديثِ إداراتها، ورفعِ كفاءتها في أداءِ مهماتِها الخيريةِ والتنمويةِ.

ومقصدي الأساسيُّ من فصول هذا الكتاب هو أن أسهمَ في تجديد الوعي بنظام الوقف الإسلامي ومقاصده العامة، من زوايا معاصرة تتناول: أصوله الشرعية، وتطبيقاته العملية، وتحولاته الكبرى، وإمكانياته الحضارية، ومقاصده الإنسانية، وآفاقه المستقبلية.

وقد صَنَعْتُ هذه الفصول وفق منهجية تكفلُ الإلمامَ بالموضوعات الرئيسية التي آمل أن تسهم في تشكيل صورة جديدة لنظام الوقف الإسلامي في وعي أبناء مجتمعاتنا المعاصرة. ولم ألتزم في منهجيتي التي طبقتها في هذا الكتاب بموضوع واحد ينغلق عليه الكتاب من أوله إلى آخره؛ وإنما تخيرت من الموضوعات أهمها وأكثرها تأثيرًا في تكوين الوعي وإعادة توجيهه بشأن "الأوقاف" ومؤسساتها وقضاياها الرئيسية. وقد تعلمتُ هذه الطريقة في الكتابة في المسائل الخاصة بالوعي تحديدًا من أستاذنا الراحل الدكتور عبد الوهاب المسيري. فقد دعاني - رحمه الله - في يوم من أيام سنة 2005م؛ لألقي محاضرة على مجموعة من طلابه ومحبيه في منزله بناحية مصر الجديدة بالقاهرة. وبعد أن ألقيت المحاضرة ليلتها، وكانت ذات موضوعات شتى، ظننت أن الدكتور عبد الوهاب سيلومني على أنني لم أجهز موضوعًا واحدًا لها، أو لأنني تكلمت في موضوعات تبدو غير مترابطة؛ وإذا به بعد أن انتهيت من كلامي، يشيد بالطريقة التي تناولت بها

الموضوع؛ ويصفها بأنها تعبر عن "عقلية مسامية"، وليس "عقلية مصمتة" أو "مغلقة" على نفسها، أو على موضوع واحد لا فرق حسب رأيه. واستطرد شارحًا مقصوده شرحًا فلسفيًّا متعمقًا، تمنيت معه أن تكون كل محاضراتي وكتاباتي من هذا النوع الذي يسهم في تجديد الوعي، وبخاصة عند جيل الشباب من طلاب العلم ورواد المعرفة.

أعود للتأكيد على أن تجديد الوعي بنظام الوقف ومقاصده الشرعية والحضارية، هو الهدف الأساسي لهذا الكتاب.

والوقفُ لغةً: معناه الحبسُ والمنع مطلقًا، سواء كان ماديًّا أو معنويًّا. وهو في أصل وضعه الشرعي عبارة عن صدقة جارية؛ أي مستمرة، سنَّها رسول الله ﷺ بعد هجرته من مكة إلى المدينة. والمراد منها استدامة الثواب والقرب من الله تعالى، عن طريق تثبيت أصل منتج من أصول الثروة؛ كمنزل، أو أرض زراعية، أو أسهم، أو سندات مالية، وتخصيص ما يدره هذا الأصل من ريع، أو ربح، أو عائد، أو منفعة ما؛ وذلك للإنفاق في وجوه البر والخيرات على اختلاف أنواعها وتعدد مجالاتها. أما المقصد النهائي من الوقف فهو الرغبة في استدامةُ الثواب والقرب من الله تعالى.

والوقف في الاصطلاح الفقهي له تعريفات متعددة من حيثُ صياغتها، ولكنها متقاربة من حيث معانيها. ومن ذلك ما قاله ابن حجر في فتح الباري: "الوقف عبارة عن قطع التصرف في رقبة العين التي يدوم الانتفاع بها، وصرف المنفعة لجهة من جهات الخير ابتداءً وانتهاءً". وقريب من هـذا التعريف ما أورده محمد قدري باشا في كتابه " قانون العدل والإنصاف في القضاء على مشكلات الأوقاف"؛ وهـو أن الوقف عبارة عن: " حبس العين عن أن يتملكها أحد من العباد، والتصدق بمنفعتها على الفقراء ولو في الجملة، أو على وجه من وجوه البر". وقد استحسن الشيخُ محمد أبو زهرة ما قاله ابن حجر في فتح الباري، ووصفه بأنه أجمع تعريف لمعاني الوقف، وهو أنه: " قطعُ التصرف في رقبة العين التي يدوم الانتفاع بها، وصرف المنفعة لجهة من جهات الخير ابتداءً أو انتهاءً".

ومعنى ذلك أن جوهر الوقف هو أن يمنع الشخص (الواقف) نفسه من التصرف في أصل اقتصادي مملوك له ويدرُّ منفعةً؛ سواء كان هذا التصرف بيعًا أو رهنًا، أو هبة، أو وصية، أو غير ذلك من التصرفات الناقلة للملكية كلها أو بعضها، أو الناقلة لمنفعتها كلها أو بعضها. على أن يخصص منفعة هذا الشيء لجهة من جهات البر الخاصة أو المنافع العامة.

إن قرار إنشاء الوقف في جوهره هو عبارة عن مبادرة طوعية يقوم الواقف بإلزام نفسه بعمل يحقق مصلحة الغير؛ ابتغاء الثواب من الله تعالى. وهذا هو المعنى التطبيقي لمفهوم "الصدقة الجارية" الذي ورد في الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه أن رسول الله ﷺ قال: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له". وعلى هذا الأساسِ نشأ نظام الوقف، وانتشرت مؤسساته وتنوعت وغطت مختلف جوانب العمران في تاريخ الحضارة الإسلامية. وقد ارتبط نجاح هذا النظام في تحقيق أهدافه بالكفاءة الاجتماعية في توظيفه في خدمة المقاصد العامة للشريعة، كما ارتبط نجاحه أيضًا بعوامل أخرى كثيرة ذات صلة بالسياق الاجتماعي والحضاري العام.

ولن أعودَ في فصول هذا الكتاب مرة أخرى إلى مسألة تعريف الوقف، ولا إلى اختلاف الفقهاء في هذه المسألة؛ ويكفي هنا التأكيدُ على أن عقد الوقف عقد فريد إذا قارناه بعقود التبرعات التي عرفتها الحضارات المختلفة؛ إذ هو كما سلفت الإشارةُ عبارة عن: تشريعٌ لإلزامِ الذات لمصلحةِ الغير. وهو بهذا المعنى غير معروفٍ في أيٍّ من الأنظمة القانونية للحضارات غير الإسلامية؛ القديم منها والمعاصر.

ليس من مقاصدي الأساسية في هذا الكتاب أن أعيدَ إنتاج ما هو موروث من فقه الوقف. ولا أنْ أسردَ بعض القصص والروايات التاريخية عن إسهامات الأوقاف في البناء الحضاري الإسلامي في عصوره المختلفة. وسأكتفي بإشارة مجملة هنا في هذه المقدمة إلى أنه: بفضل الممارسات الاجتماعية للوقف، وبفضل

الاجتهادات الفقهية التي واكبت تلك الممارسات على امتداد العالم الإسلامي، وعبر مراحله التاريخية المتعاقبة؛ تبلورت شخصية متميزة "لنظام الوقف" باعتباره نظامًا فرعيًّا داخل النسق الاجتماعي الإسلامي العام. وكانت أوضح سمات هذا النسق الوقفي أنه نسقٌ مفتوحٌ من كل جوانبه على كل جوانب الحياة؛ إذ هو ابن شرعي لنسق مفتوح أصوليًّا ومعرفيًّا، وهو النسقُ الفقهيُّ. كما أن نسق نظام الوقف شديد الارتباط بالنسق الاجتماعي العام، وهو متعدد الأدوار داخله. وفي نظري أن "فقه الوقف" هو في جملته عبارةٌ عـن ترجمة تفصيلية لجانب أساسي من جـوانب مفهـوم "السياسة المدنيـة" ذات المرجعية الإسلامية؛ تلك التي تنظر إلى "السياسة" على أنها تدبير لأمور المعاش بما يصلحها في الدنيا، وبما يؤدي إلى الفلاح في الآخرة؛ لا على أنها صراع حول القوة، وبالقوة.

ويشير السجل التاريخي والاجتماعي لنظام الوقف في بلدان العالم الإسلامي من شرقه إلى غربه، ومن شماله إلى جنوبه؛ إلى أنه كان قاعدة صلبةً من قواعد بناء ما نسميه بلغتنا المعاصرة "مؤسسات المجتمع المدني". ويشير هذا السجل أيضًا إلى أن نظام الوقف دعم كثيرًا مـن مرافق الخدمات العامة في مجالات: العبادة، والتعليم، والصحة، والرعاية الاجتماعية، والأنشطة الترفيهية والثقافية والرمزية؛ بما في ذلك الاحتفال بالمواسم، والأعياد، والمناسبات الدينية والاجتماعية.

ومن أهم ملامح الأداءِ العام لنظام الوقف؛ أنه قد اكتسب موقعًا وظيفيًّا تأسيسيًّا في بنية التنظيم الاجتماعي والسياسي للمجتمعات الإسلامية. وتجلى الدور الرئيسي للوقف من خلال موقعه هذا في بناء "مجال مشترك" بين المجتمع والدولة. وأسهم في تحقيق التوازن بينهما؛ حيث صبت أغلبيةُ المبادراتِ الوقفية ومؤسساتها في تقويتهما معًا ضمن الإطار التعاوني التضامني الحاكم للعلاقة بينهما؛ وباستثناء الفترة الزمنية الحديثة والمعاصرة؛ لم يكن نظام الوقف مستوعبًا بكامله في مصلحة الدولة على حساب المجتمع؛ كما لم يؤد إلى تقوية أحدهما

وإضعاف الآخر. هذا هو الاستنتاج الأساسي الذي استخلصناه من مجمل الموروث التاريخي لنظام الوقف الإسلامي في حال فاعليته، ومن حيث علاقته بكل من المجتمع والدولة. ومقصدي هنا هو الإسهام في تجديد الوعي بما أسميه نظام الوقف "الفاعل"؛ بالاستناد إلى أصوله الشرعية، وممارساته التاريخية.

الدرسُ الأول الذي يتعين تجديد الوعي به من الدروس التاريخية لنظام الوقف الفاعل هو: أن أهم شروط فاعليته، وأولها هو أن يكون خادمًا للمقاصد العامة للشريعة. فكلما كانت أهداف الواقفين ملتزمة بالمقاصد العامة للشريعة ومحكومة بها وخادمة لها؛ زادت إمكانيات فعالية الوقف، والعكس صحيح. وقد خصصت الفصل الأول؛ لبيان أصول هذا الموضوع، وتحليل أبعاده المختلفة.

الدرسُ الثاني الذي يتعينُ تجديد الوعي به هو أن من عوامل فعالية نظام الوقف: انفتاحه على مختلف جوانب الحياة الاجتماعية، وعدم انغلاقه في أي وجه من وجوهها، واستيعابه دون تحيز لمختلف المرافق، والمؤسسات الخدمية الدينية، والاجتماعية، والتعليمية، والصحية، والثقافية، والترفيهية، وحتى الدفاعية والأمنية. وقد خصصت الفصل الثاني لهذا الموضوع، ورسمتُ فيه معالم التكوين التاريخي لنظام الوقف، وشرحتُ كيف ارتبطت فعاليته بانفتاحه، وبإسهامه في بناء مجال مشترك بين المجتمع والدولة. وكشفتُ عن أن هذا الدور لم يتخلف إلَّا في ظل الدولة القطرية الحديثة؛ حيث جرى نقله من الحيز الاجتماعي المفتوح، إلى الحيز السياسي المغلق بمعناه السلطوي الضيق.

الدرسُ الثالث هو: أن أغلبية الجهود الحكومية لإصلاحِ نظام الوقف وتفعيله في التاريخ الحديث للمجتمعات الإسلامية؛ لم تنجح في تجديد فاعليته. وأن أهمَّ أسباب إخفاقها هو أنها لم تنبع من داخله؛ ولم تستهدف صون استقلاليته عن السلطة الحكومية. وقد جاءت تلك الجهودُ – أغلبها – في سياق عمليات التحديث التي جرت في بلادنا الإسلامية تحت وصاية المستعمر الأجنبي، دون أن يكترث الذين

قاموا بها كثيرًا بالأصول والمرجعيات الموروثة ومنظوماتها القيمية. وقد خصصت الفصل الثالث لهذا الموضوع، مع التركيز على الجهود والاجتهادات التي وجدتْ طريقَها للتطبيق. ومادة هذا الفصل هي في الأصل عبارة عن بحث كتبته بالاشتراك مع صديقنا الأستاذ داهي الفضلي، وتم نشره بصيغة مختلفة عما هو وارد هنا في حولية "الأمة في قرن" الصادرة عن مركز الحضارة للدراسات السياسية في سنة 2013م.

أما الدرسُ الرابع، فهو أن كثافةَ تدخلات الدولة الحديثة في قطاع الأوقاف وفي استثمار موارده وتوظيف عوائده؛ قد أدتْ إلى تقويضِ الفعالية الاجتماعية لهذا النظام، وأفقدته أهم وظائفه التي تمثلت تاريخيًّا في تحقيق التوازن بين المجتمع والدولة، وبناء مجال تعاوني مشترك بينهما. وبعد عقود طويلة من تلك التدخلات تأكدَ أن الدولة الحديثة قد مارست أسوأ أنواع التحيز ضد الذات الحضارية للمجتمعات الإسلامية، وهو ما تناولتُه في الفصل الرابع تحت عنوان "سياسات الدولة العربية الحديثة تجاه نظام الأوقاف".

الدرسانِ الخامس والسادس هما: أنَّ تقنينَ فقه الوقف في التاريخ الحديث في كثير من البلدان الإسلامية قد أدى إلى تغيير هوية نظام الوقف برمته؛ إذ حولته التقنينات الحدثيةُ إلى قطاع من قطاعات الإدارة البيروقراطية الحكومية، وغيرت هويته من كونه "صدقة جارية" إلى ما يشبه "وصية بالمنافع". كما أدت تلك التقنينات إلى نقله برمته من النسق الفقهي المفتوح ذي المرونة العالية، إلى النسق القانوني المغلق ذي المرونة المنخفضة. وعليه، فإن عملية تقنين فقه الوقف يتعين أن يعاد النظر فيها، وأن يتم تعديلها وفق المعايير الذاتية لنظام الوقف من حيث استقلاليته، وانفتاحه، واستيعابه لمختلف الفئات الاجتماعية، وخدمته للمجتمع والدولة معًا. وقد خصصتُ الفصلين الخامس والسادس لهذا الموضوع، مع التركيز على عدد من التقنينات الوقفية العربية الحديثة.

الدرسانِ السابع والثامن هما: أن فرض السيطرة الحكومية على نظام الأوقاف في أغلب البلدان الإسلامية، وتفكيك أصوله المادية، وتشويهه في الوعي الاجتماعي العام؛ كل ذلك أدى إلى فصل هذا النظام عن مؤسسات المجتمع المدني، وتجفيف منابع تمويلها المحلي، ومن ثم انفتحَ البابُ واسعًا أمام التمويل الأجنبي لكثير من مؤسسات المجتمع المدني ومنظماته. والعبرةُ من هذا الدرس هي أن نجاح الجهود الرامية إلى تقوية المجتمع المدني في البلدان الإسلامية سيظل مرهونًا بتجديد الوعي الصحيح بنظام الوقف وإعادة وصله بمختلف مؤسسات المجتمع المدني؛ والمجتمع المدني هو في الوقت نفسه المجال الحيوي الأصيل لعمل نظام الوقف. وقد خصصتُ الفصلين السابع والثامن لهذا الموضوع، وحللتُ أبعاده الراهنة، وقدمتُ بعض الاجتهادات من أجل تصويب العلاقة بين نظام الوقف، والمجتمع المدني، والدولة، في مجالات مختلفة، ومنها مجال التعليم على سبيل المثال.

الدرس التاسع هو: أن فقهَ الوقف الموروث لا يزال يختزنُ الكثيرَ من الأخلاقيات والمباديء العملية التي تسهمُ في إدارة مرافق حيوية بالغة الأهمية في حياة المجتمعات المعاصرة؛ ومن أهمها: مرفق المياه والمحافظة على البيئة. وتكشف لنا دراسةُ فقه المعاملات الخاص بالمياه في كتب الفقه الإسلامي ومصادره التراثية القديمة؛ عن ثراء الآداب والقواعد الأخلاقية والإدارية الخاصة بالمياه، والتي أسهم نظام الوقف في إرسائها في الوعي الجماعي؛ عبر المؤسسات الوقفية المائية التي انتشرت على نطاق واسع في المدن والحواضر الإسلامية. وهذا الموضوع خصصتُ له الفصل التاسع من هذا الكتاب.

الدرسُ العاشر هو: أن بالإمكان تطوير نماذج وقفية تستند إلى ما قدمناه، وإلى ما قدمه غيرنا من اجتهادات نظرية وتطبيقة. وهذه الاجتهادات تنطلق من رؤى تجديدية تؤمن أن نظام الوقف الإسلامي يحمل بداخله عناصر بقائه وفاعليته، وأنه كان ولا يزال نسقًا فقهيًّا ومجتمعيًّا مفتوحًا على مختلف الفئات الاجتماعية. وكان وللأسف لم يعد

نظامًا استيعابيًّا لمختلف التجارب الإنسانية الناجحة في مجالات العمل الخيري، وفي تعزيز مؤسسات المجتمع المدني. وقد خصصتُ الفصل العاشر للبرهنة على ذلك من خلال تحليل نموذج لمؤسسة وقفية نشأت حديثًا للعمل في مجال التعليم، وهي: "مؤسسة يوسف عبد الرحمن جميل لدعم التعليم والمعرفة".

وثمة دروسٌ أخرى تستحق البحث عنها بروِيَّةٍ في أعماق الممارسات الوقفية التاريخية والمعاصرة. فمجتمعاتنا الإسلامية – بما فيها المجتمعات العربية؛ بحاجة ماسة إلى تلك الدروس كلها، مثلما هي بحاجة ماسة للنهوض بالعمل الخيري ومؤسساته الوقفية على اختلاف ميادين عملها. وثمة حاجة ماسة ـ أيضًا ـ إلى مراجعة قوانين الأوقاف والعمل الخيري في أغلبية البلدان العربية والإسلامية؛ كي يجري تحديثها، وكي تُزال منها الموانع التي تصد المواطنين عن المبادرة بعمل الخير والانخراط في المجال العام بمحض إرادتهم الحرة؛ على النحو الذي تفترضه نظرية الوقف والعمل الخيري؛ التي لا تنفك عن نظرية المقاصد العامة للشريعة في الرؤية الإسلامية. إن قوانين الأوقاف مثلًا ـ وهي أم الأعمال الخيرية؛ تئِنُّ من وطأة "التَّصخُّرِ" الذي أصابَها بعد مرور أكثر من ستة عقود على إصدارها في بعض الحالات دون أن تمتد إليها يد التعديل والإصلاح والتطوير؛ على نحو يلائم متغيرات الواقعِ، ويجعل المبادرةَ بالوقف الخيري أكثرَ قدرة على مواجهة تحديات هذا الواقع والإسهام في حل مشكلاته.

مجتمعاتُنا بحاجة كذلك إلى فتح الآفاقِ الإنسانية التي تتضمنها نظرية المقاصد العامة للشريعة؛ بما في ذلك مقاصد الأوقاف والعمل الخيري. وأنا من المؤمنين بأن الأفقَ الطبيعي والواسع الذي تفتحه نظرية المقاصد أمام العمل الخيري الإسلامي هو أفق ما يسمى "المجتمع المدني"؛ على المستويين المحلي والعالمي، وما يتعلق بذلك من مهمات تنموية. وسنجد كلما أرسلنا النظر إلى أبعاد هذا الأفقِ أن النزعة الإنسانية العميقة الكامنة في منظومة العمل الخيري المستندة إلى أصول الشريعة ومقاصدِها هي ما تسعى إليه نظرية المجتمع المدني المحلي والعالمي، أو هي ما يجب أن تسعى إليه

في تجلياتها المعاصرة على المستوى المعرفي أو الفلسفي على الأقل. وسنجدُ أيضًا أن بالإمكان أن نسهم في بلورة هذه النظرية بإظهار الأبعاد الإنسانية في النظم الإسلامية، ومنها الوقف ومنظومة العمل الخيري ومقاصدها الشرعية؛ وذلك إذا أعدنا فهم فكرة الوقف من منظور مقاصد الشريعة، وسعينا لربطه بها في الوعي، وفي القانون، وفي بناء أولويات استثمار أموال الأوقاف، وصرف عوائدها؛ حيث أن مقاصد الشريعة مبنية على الفطرة الإنسانية، وهدفها العام هو حفظ نظام العالم واستدامة صلاحه بصلاح الإنسان. ومع ارتفاع موجة الاهتمام العالمي بقطاع العمل المدني / الأهلي؛ سوف تزدادُ باطراد أهمية العمل الخيري الإسلامي في المرحلة المقبلة؛ نظرًا لتفاقم الأزمات الإنسانية وتراكمها، واتساع نطاق الكوارث والمظالم الاجتماعية، وكثرة ضحاياها.

نحنُ أخيرًا وليس آخرًا بحاجة إلى إخضاع مشكلات الوقف والعمل الخيري الأخرى للبحث والتحليل الأكاديمي؛ ابتغاء الوصول إلى بدائل عملية لحلها. وفي رأينا أن من أهم هذه المشكلات: اختلالُ أولويات الأوقاف والأعمال الخيرية الفردية والمؤسسية، وجمود الخطاب الدعوي المعني بالعمل الخيري وتقليديته، وضعف الثقة في كثير من مؤسسات العمل الخيري؛ وبخاصة تلك التي تخضع لتسلط البيروقراطيات الحكومية، والتسييس المزدوج للعمل الخيري؛ من جانب السلطات الحكومية، ومن جانب بعض القوى الأجنبية وتابعيها في داخل مجتمعاتنا الإسلامية؛ عربية وغير عربية.

د. إبراهيم البيومي غانم